

قرار رقم (٩٤٨) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩
بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

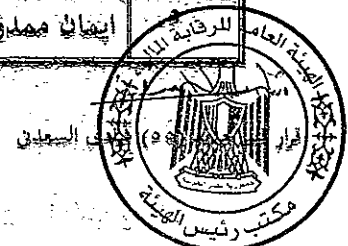
وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢
بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد
واعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل
خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وفيد المهنين المراجعة ٢٠١٤/١١/١٩.

"قرار"

مادة أولى : بقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا
الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً
من تاريخ صدور هذا القرار =:

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
١	يمنى امجد احمد زكي غرابه	٣٠٥٢٧	اروب - حياة
٢	مهتاب احمد فرج احمد سلام	٣٠٥٢٨	مصر للتأمين
٣	علي احمد علي قنديل	٣٠٥٢٩	مصر للتأمين
٤	هاله صلاح معوض محمد	٣٠٥٣٠	وسيط حر
	ايمان ممدوح محمد العطار	٣٠٥٣١	وسيط حر



مادة ثمانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ،

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط
رئيس مجلس إدارة الهيئة
مكتب رئيس
٤٦٠٧٦



ش.ا. السعيد

م.ا. السعيد : على الهيئة العامة للمراقبة المالية تنفيذ هذا القرار .

م.ا. السعيد : على الهيئة العامة للمراقبة المالية تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط

م.ا. السعيد : على الهيئة العامة للمراقبة المالية تنفيذ هذا القرار .

لرار قيد حديد (٥٥) شادي السعيد